فن الصياغة التشريعية في الجزائر

The art of legislative drafting in Algeria

محمد لمين بن قايد علي

جامعة امحمد بوقرة بومرداس (الجزائر)، a.benkaid@univ-boumerdes.dz

تاريخ الاستلام: 2023/10/01 تاريخ القبول: 2025/12/14 تاريخ النشر: 2025/12/15

ملخص:

يسعى القانون لتنظيم أي مجتمع كان واستصدار النصوص القانونية الكفيلة بذلك قصد تلبية المتطلبات الأساسية التي تبرر وجوده.لذا يستوجب على المشرع صياغة مجمل القواعد القانونية في قالب قانوني مألوف مع مراعاة كافة المعايير التشريعية المعهودة وفقا لمبدأ تدرج القوانين، باعتبارها إفراغا لإرادة المشرع في ذات المجال. ومنه، تعتبر الصياغة التشريعية الشرط الجوهري لسلامة صياغة النصوص القانونية لأن انعدامها يفتح المجال للتأويلات التي تؤدي حتما إلى عدم ثبات واستقرار القاعدة القانونية والمساس بمبدأ الأمن القانوني. وعليه، تعد الصياغة التشريعية الوسيلة الفنية التي تستخدم لإنشاء القواعد القانونية والتشريعية. تأسيسا على هذا، فان للصياغة التشريعية دورا كبير الاستقرار المراكز القانونية وتثمين الحقوق المكتسبة لضمان حق أكثر في الوصول للقانون وتحقيق الأمن له.

كلمات مفتاحية: صياغة تشريعية، الثبات التشريعي، جودة التشريع، صياغة القانونية، نص تشريعي.

Abstract:

The law seeks to regulate any society in order to enact legal texts to meet the basic requirements that justify its existence. Therefore ،the legislator must formulate all legal rules in a familiar legal form ،taking into account all customary legislative norms in accordance with the principle of prioritization of laws ،because these laws constitute the strict will of the legislator in the same field. It is the basic condition for the validity of the drafting of legal texts because its absence opens the way to interpretations which inevitably lead to the uncertainty and stability of the legal rule and ،thus ،prejudicing the principle of legal certainty. therefore ،the technical means used to create legislative rules. on this ،the legislative wording plays a preponderant role regarding the stability of the legal statutes and the

evaluation of acquired rights to ensure the greatest access to the law and ensure its security.
Keywords: *legislative wording, legislative steadiness, quality of legislation, legal wording, legislative text*

مقدمة:

يعد وجود القانون ضرورة لمعالجة الظواهر الاجتماعية السائدة في المجتمع، باعتباره فرعا من فروع العلوم الاجتماعية بامتياز يهدف لتنظيم سلوكيات الأفراد في ذات المجتمع عن طريق القواعد الموضوعية التي تتسم بالطابع الإلزامي كونها صادرة عن السلطة العامة. في هذا السياق، يجب على المواطن احترامها واحترام محتواها الذي يشكل دلالة قاطعة على حسن تنظيم الموضوع من قبل النص التشريعي في حد ذاته. لذا يعد التشريع الآلية التي من خلالها يسهل للدولة ممارسة وظائفها، خاصة تنظيم المجتمع عن طريق ما تحتويه هذه التشريعات من مبادئ وقيم. فالقانون عموما، والتشريع خصوصا، يسعيان دائما لامتثال المخاطبين لقواعدهما في إطار تحقيق الصالح العام والحفاظ على النظام الذي يعد مؤشرا للتقدم والرقي.

ولتحقيق كل ذلك، وجب وجود منظومة تشريعية سليمة ضابطة لكافة الأنشطة، سواء تعلقت بالأفراد أو بالدولة على حد سواء. ولبلوغ هذا الهدف لابد من أن تتسم هذه النصوص بصياغة تشريعية عالية شكلا ومضمونا من خلال اختيار الصيغ القانونية الملائمة لجعل النص سهل المنال وواضحا يتسنى تطبيقه ميدانيا بسهولة حين دخوله حيز التنفيذ. في هذا السياق، تعتبر الصياغة التشريعية الشرط الجوهري لسلامة النصوص بمختلف أشكالها في إطار الهرم التشريعي، وعدم الاكتراث لسلامتها وضبطها يفتح مجالا واسعا لتأويليها وفقا لأغراض شخصية. ونتيجة لذلك، نكون أمام وضعية منح الحقوق لغير أصحابها، ما يؤدي حتما الى انعدام العدالة أمام القانون. تأسيسا على ذلك، وجب قانونا أن يكون النص معبرا عن إرادة واضحة من خلال الاعتماد على صياغة سليمة واضحة، معبرة عن الواقع المراد معالجته تحقيقا لمبدأ قيام دولة القانون، أين يكون هذا الأخير السيد والفيصل في العلاقات الناشئة عن تطبيقه (شيشون و خلفة، 2022 ص 51.).

من هذا المنطلق يعد موضوع الصياغة التشريعية من المواضيع ذات الأهمية البالغة في ضوء إنشاء منظومة قانونية واضحة خالية من الغموض والثغرات التي قد تشكل عائقا كبيرا أمام تنفيذ القانون على أرض الواقع. بناء على ما تم عرضه، تنحصر إشكاليتنا في ما يلي:" **في ما تتمثل الصياغة التشريعية التي بموجبها تتحقق جودة النصوص القانونية؟**" وإجابة على هذه الإشكالية، اعتمدنا التقسيم الثنائي الكلاسيكي أين

خصصنا المبحث الأول للإطار المفاهيمي من خلال تعريفها، إبراز أهميتها وتحديد صورها وأدواتها، والمبحث الثاني للضوابط القانونية للصياغة التشريعية والعناصر المكونة لها. كما انتهجنا المنهج الوصفي التحليلي بكافة أدواته لاستظهار الأهمية التي تكتسيها الصياغة التشريعية بما أنها تعد جزءا من الصياغة القانونية التي تجعل من النص قابلا للتنفيذ والتطبيق دون أي إشكالات موضوعية أو قانونية. وتظهر أهمية الموضوع في ارتباطه الوثيق بالقاعدة القانونية التي تتطلب أسسا ومبادئ صارمة لإنشائها، ومن ثم وجود نصوص قانونية ذات جودة عالية تهدف إلى تحقيق الاستقرار للقانون والحقوق والحريات التي يفترض أن يحميها.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للصياغة التشريعية

مما لا شك فيه أن الصياغة التشريعية علم من العلوم التي تعتمد أساسا على مجموعة من القواعد والضوابط تجعل من صائغو النصوص التشريعية الاعتداد بها لضمان استصدار نصوص قانونية ذات جودة عالية و دقيقة في آن واحد.

لذلك نجد أن الصياغة التشريعية من المواضيع التي تكتسي أهمية بالغة، والتي من خلالها وجب تحديد مدلولها وإبراز أهميتها(مطلب أول) من جهة، وتبيان الصور التي قد تتخذها (مطلب ثاني).

المطلب الأول: تعريف الصياغة التشريعية وأهميتها

لقد ثار جدل كبير عند محاولة وضع تعريف للصياغة التشريعية من الناحية الفقهية والاصطلاحية والقانونية، الآمر الذي أدى حتما إلى محاولة العديد من الفقهاء إلي إيجاد تعريفا جامعا لها سيما من الناحية الاصطلاحية وحتى القانونية (فرع أول).

لعل ما أدى إلى ذلك هو الأهمية التي قد تكتسيها الصياغة التشريعية بما أنها الوسيلة التي تجعل من السلطة التشريعية التعبير وإيضاح فحوى النصوص التشريعية(فرع ثاني).

الفرع الأول: تعريف الصياغة التشريعية

تعددت أقوال الفقهاء في وضع تعريف للصياغة التشريعية، فقد عرفها الفقيه DICK بأنها الأداة التي يجري بمقتضاها نقل التفكير القانوني من الحيز الداخلي إلى الحيز الخارجي" (DICK, 1985, p 01). كما تم تعريفها بأنها" **أداة أو وسيلة للتعبير عن فكرة كامنة لتصبح حقيقة اجتماعية يجري التعامل على أساسها**" (شرف الدين، 2008 ص 14).

يمكن تعريف الصياغة التشريعية وفقا لعناصر مكونة لها واعتبارها العنصر الشكلي الذي يغير من محل وفحوى القاعدة القانونية التي تهدف في حقيقة الأمر لتحقيق غاية وجودها.

وعليه تعد الصياغة التشريعية وسيلة فنية تجعل من مضمون القاعدة النواة الرئيسية للقانون في شكله الوضعي (الشخيلي، 1995 ص 22)، وبهذا التعريف تعتبر الصياغة التشريعية "الثوب الذي يرتديه" التشريع أو الفقه أو القضاء.لذا نجد أن هذه الصياغة تقترن دائما بالمضمون الذي يحمل القاعدة القانونية، والشكل الذي يعد الطريقة المثلى للكشف عن هذا المضمون.

في نفس السياق، يقصد بالصياغة القانونية للنص التشريعي الوسيلة التي بمقتضاها يتم نقل التفكير القانوني من الحيز الداخلي إلى العالم الخارجي في صيغ دقيقة ومحددة المعاني (غيلاس و محي الدين ، 2022، ص 794).

بالرغم من تعدد التعاريف الفقهية للصياغة التشريعية، إلا أننا نعتبر أن أهم ما يمكن استنتاجه هو أنها المعنى الحقيقي للترتيب والتحسين والتهيئة، وهو ما نعتبره التعريف الأقرب لحقيقة الصياغة التشريعية لغة (بن محمد الصغير، 2017 ص 34).

أما من الناحية الاصطلاحية، فقد ينصب تعريف الصياغة التشريعية على الشخص المنتج لها، ومنه فهي تعبير الفنان عن إبداعه في مجال تخصصه والإرتقاء به إلى نماذج فنية متكاملة البناء والجمال. ومن زاوية أخرى، هي عملية ضبط الأفكار في عبارات محكمة موجزة وسليمة قابلة للتنفيذ، على أن تكون الصياغة من شخص يتصف بالصائغ، لأجل صياغة النص القانوني الذي يوكل لصاحب صانع القرار.

كما يمكن تعريفها أنها أداة لتحويل المادة الأولية التي تتكون منها القاعدة القانونية إلى قواعد منضبطة محددة وعملية صالحة للتصنيف الفعلي على نحو تحقيق الغاية التي يوضح عنها جوهرها (فرج، 1993، ص 164).يستخدم مصطلح الصياغة التشريعية للدلالة على الصيغة المعتمدة لتحرير وكتابة العقود وفقا لمتطلبات قانونية، وعلى فن صياغة النصوص القانونية بمختلف أصنافها وأنواعها.

تأسيسا على ما سبق، فإن الصياغة التشريعية ما هي إلا "**طريقة التعبير عن مضمون القاعدة النظامية عند سنها من جهة تحديدها ومرونتها، نسبية كانت أو مطلقة، بما يحقق الهدف من فرضها**"(بن محمد الصغير، 2017، ص 153). فالهدف منها هو الكشف عن كافة القيم القانونية والمبادئ التي تصب في البناء القانوني الذي يعتبر بدوره تعبيرا عن مضمون هذه القيم (الشخيلي، 1995 ص 22) (المرازيق، 2018،ص 49).وقد يقصد كذلك بالصياغة التشريعية تلك الوسيلة الفنية التي تستخدم لإنشاء القواعد القانونية والتشريعية بعد تضافر جهود كل من الصائغ والمشرع (الصاوي ، 2003، ص 10).

لعل اللافت للانتباه هو أن الصياغة التشريعية في حد ذاتها فن من الفنون التي تتطلب الدقة العالية في استعمال المصطلح الأصح، أين نجد أن صائغها يرتكز دائما على بلورة الأفكار التي منبعها العالم اللامادي،

وإبرازها حقيقة من حيث الألفاظ والوضوح في المعاني،مما يفترض الإبحار في ما تقتضيه هذه الأفكار الواجب إخراجها إلى الحقيقة بما تدل عليه دون الخوض في العناية بالشكل الذي تتخذه.

أما من الناحية القانونية، يقصد بالصياغة التشريعية أحد صور الصياغة القانونية التي تبلور فعلا مختلف مضامين القوانين المختلفة أو غيرها من المعايير المحددة للقاعدة القانونية، ولن يستوي ذلك إلا باتفاق محتوى القوانين وأحكام الدستور في كنف المبدأ الجوهري "دستورية القوانين" (بن محمود ، 2020، ص 12).ورغم تعدد التعاريف سواء اللغوية، الاصطلاحية، أو القانونية، تبقى الصياغة التشريعية فنا يستأثر به من أسندت إليه مهمة صياغة التشريعات، قصد إعطاء قالب محدد وفقا لمتطلبات قانونية تهدف لتنظيم الحالات التي تستوجب التدخل عبر حلول تجسدها مضامين هذه التشريعات.

الفرع الثاني: أهمية الصياغة التشريعية

تعد الصياغة التشريعية من بين الأسس والركائز التي تقوم عليها دولة القانون التي قوامها سيادة القانون. فهذا لأخير يفترض أن يكون واضحا جليا ودقيقا لتحقيق العدالة والمساواة، مبدأين تقوم عليهما المنظومة القانونية لأي دولة.

ولما كانت الصياغة القانونية عامة، والصياغة التشريعية خاصة، أساس قيام دولة القانون، فإنه يصبح لزاما التأكيد على الأهمية التي تكتسيها هذه الأخيرة خدمة للاستقرار، الطمأنينة والآمان لدى المخاطبين بالنص القانوني أو القاعدة القانونية. في واقع الأمر، إن ضمان وجود منظومة قانونية كاملة وشاملة لا يشوبها عيب عند تطبيقها وتنفيذها مرهون بوجود نصوص قانونية ذات صياغة قانونية عالية، لما لها من تأثير على معالجة ظواهر اجتماعية موجودة أو متوقعة الوجود لاحقا.

ومن زاوية أخرى، تظهر أهمية الصياغة التشريعية في إيصال نص تشريعي ذي صياغة تشريعية متطورة واضحة ودقيقة(Boukhari, 2012, p 15) ، على أن تتماشى والأحكام المتضمنة بالدستور، تطبيقا للمبدأ الجوهري " دستورية القوانين" (رايس، 2021، ص 12) (بن محمود ، 2020، ص 12)، بناء على احترام الهرم التسلسلي للتشريعات، باعتبار الدستور التشريع الأسمى. ويرمي هذا كله أساسا الى وضع حد لكافة المخالفات التي تمس القانون وتمنع خرقه، نظرا لما فيه من ثغرات تفتح المجال لذلك. علاوة على ذلك، إن للصياغة التشريعية أهمية يمكن حصرها في:

- تحديد وفهم وجهة نظر وإرادة المشرع باعتباره من أصحاب الاختصاص والسلطة في صياغة القانون.
- التنفيذ الأمثل للقانون دون أي إشكال.

- معرفة وتحديد المتطلبات المدرجة بالقانون من حقوق والتزامات خاصة بالمخاطب بالقانون.
- تبيان وتأطير الحالات المزمع معالجتها بما أن الهدف من القانون هو معالجة الظواهر الاجتماعية.
- حسن اختيار الصائغ الجيد باعتباره المكلف المباشر بصياغة النصوص بجودة عالية، الذي يفترض توافر فيه المهارات العالية لتحقيق ذلك من حيث الدلالات المختلفة التي قد يحتويها النص القانوني (احمد حسن، مبادئ الصياغة التشريعية، 2015، ص 46).

المطلب الثاني: صور الصياغة التشريعية وأدوات تحقيقها

للصياغة التشريعية صور عديدة تختلف باختلاف المدى الذي تصبوا إليه ، فصورها تتباين باختلاف المضمون والغاية المرجوة وكذا من حيث جوهر المبادئ، أي الأسلوب (فرع أول)، أو من حيث الوسائل والأدوات المستعملة لبلوغ هذا الهدف (فرع ثاني).

الفرع الأول: الصياغة الجامدة والصياغة المرنة

ترتب الصياغة التشريعية أثارا على محتوى المبادئ المنشأة للقاعدة القانونية، يمكن أن تكون صياغة جامدة، وهي الصياغة التي لا تعتمد ولا ترتكز على الظروف والملابسات التي أدت الى وضع المبدأ أو القيم في قالب محدد مثل ما نصت عليه أحكام المادة 40 من القانون المدني الجزائري التي تحدد سن الرشد ب 19 سنة كاملة (الامر 75-58، 1975، القانون المدني)، السن الذي يطبق على كل من بلغه دون الأخذ بعين الاعتبار بمعايير أخرى كتلك مرتبطة بالنضج العقلي الذي يختلف من شخص لأخر (حيد ادهم، 2009، ص 72).ولعل الميزة التي تنفرد بها هذه الصورة من الصياغة التشريعية هي أنها تهدف إلى تحقيق الاستقرار في المعاملات، على أن تتسم بالديمومة والاستمرارية دون التمييز بين المخاطبين بها، وهنا يكمن أهم عيب من عيوبها المتمثل في عدم الأخذ بعين الاعتبار بالظروف والمراكز القانونية لفئة المخاطبين بها.

والقول أن الصياغة التشريعية تتخذ صورة الجمود يعني أن مضمون القيم والمبادئ التي تؤسس عليها النصوص المرجو صياغتها يكون جد دقيق يستبعد التأويل، وبالتالي لابد من التأكيد على صفة العموم للأهداف التي تصبوا إلى تحقيقها.

وعليه، فالصياغة الجامدة هي تلك الصياغة الملائمة للقواعد التي ترمي إلى الحفاظ على الاستقرار. على نقيض ذلك، يمكن أن تتخذ الصياغة التشريعية صور الصياغة المرنة التي من شأنها أن تجعل الصائغ

يتعامل بالقاعدة أو بالقيم وفقا لسلطة تقديرية حتي يتسنى له مراعاة تفريد الحالات سعيا منه تحقيق العدالة، و لن يتأتى ذلك إلا بتمتعه بنوع من المهنية والاحتراف في تصويب الصياغة والمدلول الصحيح الرامي إلى تنفيذ محتوى القاعدة. فالصياغة التشريعية صيغة تأخذ في الحسبان التطورات التي تعرفها المجتمعات لأجل التفكير في تنظيم بعض التصرفات التي تستوجب تأطيرا قانونيا صائبا.

استنادا إلى ما سبق، يمكن القول أنه حتى وإن كانت الصياغة المرنة تقوم على أساس تفريد الحالات، إلا أنه تجدر الإشارة إلى وجوب الاحتكام إليها لأن هناك حالات لا يمكن أن تصاغ إلا بصياغة جامدة مثل فكرة سن الرشد قانونا الذي يتسم بصفة العموم والتجريد، وبالتالي ستقيد السلطة التقديرية التي يتمتع بها مطبق القاعدة، أي القاضي، ما يؤدي به إلى المفاضلة بين كل من الصياغة الجامدة والصياغة المرنة بحسب الحالات.

الفرع الثاني: أدوات تحقيق كل من الصياغة الجامدة والصياغة المرنة

يتجه الفقه عامة إلى اعتبار أن الصياغة التشريعية هي صناعة النصوص التشريعية التي تكون مصاغة بإحدى الصور سالفة الذكر، اعتمادا على أدوات وآليات تؤدي إلى استكمال الإخراج الفني للقاعدة القانونية أو النص القانوني حتى يحقق الأهداف التي أنشأ من أجلها.

تنقسم هذه الأدوات إلى صياغة مادية وصياغة معنوية. فالأولى أداة تتسم القاعدة القانونية من خلالها بالتعبير المادي الواضح والملموس الذي يتجسد في مظهر خارجي مميز(بن محمد الصغير، 2017، ص 153)لا يحتمل التقدير أو التأويل (المرازيق، 2018،ص 49).بدورها تنقسم الصياغة المادية إلى:

- **صياغة كمية:** قوامها قيمة ما تحمله القاعدة القانونية، على أن تكون محددة للأوضاع رقميا، مثال ذلك ما أقرته أحكام المادة 40 من القانون المدني الجزائري بتحديدها سن الرشد ب 19 سنة كاملة، أو ما أقرته أحكام المادة 05 من القانون التجاري بتحديدها سن الترشيد المقرر ب 18 سنة كاملة. فالعبرة في هذا النوع من الصياغة التعبير بالأرقام والاحتكام إلى الكم عوض الكيف.
- **صياغة شكلية:** هي الصياغة التي تعتمد أساسا على احترام الشكليات المقررة، أي احترام الضوابط الشكلية، التي قد يتخذها القالب الذي سيجسد القاعدة، ونقصد هنا ما تضمنته القوانين الناظمة لعمليات التنازل التي ربما تشترط شكلية معينة لكي تترتب الآثار عن ذلك.

في السياق ذاته، وعلى غرار هذين الشكلين من الصياغة المادية، يمكن أن تكون هذه الأخيرة أداة للصياغة التشريعية من خلال اشتراط احترام جملة من الشروط كصياغة القاعدة القانونية التي تنص على كيفية اكتساب الأجنبي للجنسية، وذلك مع تعداد هذه الشروط والقيود، أو عبر التقيد بإجراءات معينة (كصياغة

النص القانوني الذي يحدد مسبقا الإجراءات الواجب احترامها لإعلان الإفلاس).أما الصياغة المعنوية، فهي تلك الصياغة التي تعتمد على القياس بين أمرين مختلفين وتسمح بإلحاق شيء بأخر ومنحه نفس الحكم، وهو ما نجده مثلا في القواعد المتعلقة بالعقار بالتخصيص الذي هو أصل منقول يتخذ صفة العقار وفقا لأحكام خاصة تخضع لها العقارات حكما.

من هذا المنطلق يمكن القول أن الصياغة المعنوية تقوم على أساس الافتراضات والقرائن بمختلف أنواعها التي تدل على استنباط المشرع أمرا غير ثابت من أمر ثابت، وبالتالي إلحاق الأمرين بنفس الحكم بناء على مختلف الاحتمالات المترقب وقوعها لاحقا. وعليه، فإن الصياغة المعنوية تعد صياغة غير مباشرة كونها لا تعتمد على الدليل المؤسس لها لكي ترتب أثارها مباشرة بالنسبة للمخاطبين بها.

المبحث الثاني: الضوابط القانونية للصياغة التشريعية

تتطلب صياغة القانون أساسا تحديد جملة من الضوابط التي يستوجب توافرها، وبالتالي التأكيد عليها لسلامة الصياغة وتحقيق المقاصد التي ترمي الى تحقيقها. ويقصد بالضابط مجموعة من الأحكام التي يجمعها موضوع واحد، كما أنها أمر كلي ينطبق على جزئيات، أو أنه حكمٌ كلي يجمع فروعاً فقهية (بن علي العوفي).وبما أن الصياغة التشريعية تقترن بجملة من الضوابط، فإنها تستلزم على الصائغ أن يراعيها ويسهر على توفيرها، من بينها الاحتكام إلى المبادئ التي يؤسس عليها القانون، ومن أهمها التدرج الهرمي للقوانين، ناهيك عن استعمال الألفاظ والمصطلحات التي تؤدي المغزى الذي تسعى إليه الصياغة في حد ذاتها، خاصة مراعاة اللغة المستعملة سواء كانت العربية أو الأجنبية عبر الانتقاء الجيد للكلمات والألفاظ المرنة البسيطة الواضحة التي تنفي أي لبس من حيث مضمونها. ونتيجة لذلك، فإنه من الضروري العزم على احترام جملة من الضوابط التي تجعل من الصياغة التشريعية بسيطة، سواء كان ذلك من خلال المراحل التي تمر بها هذه الصياغة للنصوص القانونية(مطلب أول)، أو من حيث عناصرها (مطلب ثاني).

المطلب الأول: من حيث الجوانب الموضوعية

مما لا شك فيه أن للصياغة التشريعية عددا من الضوابط التي تحكمها لتكون مقبولة من حيث سلامتها، غير معيبة وغير مبهمة من حيث المصطلحات والمفهوم الذي تسعى إلى إثباته. نجد من بين هذه الضوابط تلك المتعلقة بالجانب الموضوعي الذي نعتبره ذا أهمية بالغة لما له من تأثير على الإقرار والثبات التشريعي اللذين يتطلبان مراحل تنحصر في تحديد الإستراتيجية المسطرة من قبل المشرع في صناعة التشريع(فرع أول) وتحديد الشكل والقالب الذي يتخذه النص التشريعي(فرع ثاني).

الفرع الأول: تحديد الإستراتيجية التشريعية

إن تحديد الإستراتيجية التشريعية من صلاحيات البرلمان كونه السلطة التي تنفرد بصناعة النصوص القانونية في مرحلة التصور ومرحلة الصياغة كأصل عام، تساعده في ذلك السلطة التنفيذية في ما يسمح لها القانون. فمي ذات المحلة والتي تنحصر في بلورة المقترحات سواء التشريعية أو تلك النابعة عن السلطة التنفيذية أو احد أعضائها بناء على علاقة منطقية وضرورية بين أهدافها والوسائل المستعملة في تحقيق تلك الأهداف، ومرد ذلك أن الأصل في القانون أنه يعالج ظاهرة اجتماعية في مجتمع ما، مما يستدعي التفكير في ضوابط لسن وصياغة النصوص القانونية، ولن يتم ذلك إلا باستشارة أهل الاختصاص لتفادي الأخطاء والثغرات التي يمكن أن تشوب النصوص القانونية المستقبلية، والسعي إلى احترام مدى دستورية هذه النصوص القانونية من حيث المبادئ والقيم المكرسة دستوريا. أما ما تعلق بمرحلة الصياغة، لابد من مراعاة جدوى النص من وجوده على اعتبار أنه يهدف أساسا إلى تغطية النقائص أو حلحلة الغموض أو توضيح التناقضات التي تكتنف المنظومة القانونية، أين نعتبر صياغة النص القانوني الجديد سببا مباشر لإلغاء أو تكملة النص السابق، وهو ما نجده يتكرر دائما عند ظهور ملابسات أو ظروف جديدة تؤسس لذلك.

في السياق ذاته، يجب التنويه إلى أن تعديل القوانين أو إلغائها يجب أن يتم بالاحترام التام لمبدأ "**توازي الأشكال**"، الذي يعني أنه لا يمكن تعديل قانون إلا بقانون من نفس الدرجة، وهذا مراعاة للذاتية التي ينفرد بها القانون التي تجعله يتسم بجملة من العناصر التي تخصه لوحده، كتاريخ إصداره والرقم التسلسلي وغيرها من العناصر الأخرى، وهو ما سيقلل من استخدام المشرع لعبارة يدرجها في الأحكام الختامية للنص مؤداها إلغاء كل الأحكام التي تكون مخالفة له.(SPARER و SHWAB ,2009, p 15).

وحرصا على تحصيل نصوص تشريعية ذات جودة عالية تتسم بالسلامة والوضوح والبساطة، تعد كل من مرحلة التصور والصياغة من أبرز المراحل التي تتخلل الصياغة التشريعية لما لها من ارتباط بتحقيق هذه النصوص للأهداف التي تنشأ من أجلها، بتأطيرها لحالات مؤكدة تستدعي التشريع فيها، ومن ثم معالجتها قانونا بتحديد الحلول المواتية.

الفرع الثاني: تحديد الشكل أو القالب الذي يتخذه النص

عند الانتهاء من المرحلة السابقة التي تتمحور حول اقتراح وصياغة النصوص التشريعية، نأتي لمرحلة التنظيم الشكلي التي تؤدي إلى اختيار الشكل أو القالب الذي يتخذه النص في حد ذاته. وفي هذا الإطار، لابد من تحديد نوعية التشريع الذي يعد من صلاحيات المشرع الذي يسهر على إحاطة مشاريع القوانين

بتوطئة تحدد الخطوط العريضة للنص وفحواه وآليات تنفيذه، إذ يستدعي الأمر اللجوء إلى النصوص التنظيمية أو تحديد بعض المفاهيم عبرها إذا أمكن. وتتسم هذه المرحلة ب:

- تحديد ووضع المصطلحات ومختلف المفاهيم الأساسية ذات الصلة بموضوع المشروع.
- احترام التسلسل في الأحكام والقيم المعتمدة.

وترتكز الصياغة على هيكلة معينة يحترم فيها ما يلي:(بن مزوزية، 2021، ص 14)

– الاحترام التسلسلي للترقيم، أين يخصص القسم الأول للسنة التي سيصدر فيها النص، أما القسم الثاني للرقم التسلسلي للنصوص مع الإشارة إلى احترام التوازي، أي الترتيب التسلسلي، للنصوص القانونية والنصوص التنظيمية.

– ذكر تاريخ الإصدار بكامله بالسنة والشهر واليوم وحتى ما يقابله بالتاريخ الهجري.

– عنوان النص أو مضمونه الذي لا يمكن تعديله ولا تغييره (مبروك، 2010، ص253).

– المقتضيات والتأشيرات التي اعتمد عليها لصياغة النص القانوني مهما كان نوعه، باحترام الترتيب التسلسلي بحسب الترقيم لسنة النشر.

– انتهاج خطة محكمة وممنهجة لصياغة النص القانوني من خلال إدراج الأبواب والفصول والأقسام والأحكام الختامية.

– وأخيرا التوقيع الشخصي أو بالتفويض (مبروك، 2010، ص253، صفحة 301).

فضلا عن ذلك، فإن تحديد نوعية التشريع تقترن بمرحلة تحديد الأسلوب المنتهج للصياغة التي تعد مرحلة تحديد اللغة المخاطب بها من خلال استعمال كل الوظائف الدالة على صياغة سليمة، سلسة، واضحة غير مبهمة، تعبر حقيقة عن جوهر الموضوع باستعمال المصطلحات الواجبة والمناسبة التي لا يتخللها أي إشكال في تفسيرها وتغيير المقاصد التي تصبوا إليها. هذا، ويجب التنويه الى أن الهدف من الصياغة التشريعية هو الوصول إلى إنشاء نصوص قانونية تتميز بالدقة والوضوح منعدمة التكرار والتلخيص الواسع، والتأكيد على استعمال المصطلحات القانونية التي تتماشى ومضمون وروح النص. وحتى يكون النص المنتظر ذا نوعية جيدة، لابد من تفادي الأخطاء المادية أو القانونية، الإلمام بكافة العناصر التي يستوجب ضمها في النص، والابتعاد عن التناقض الذي يمكن أن يتخلل النص خاصة إذا كان ذا موضوع شائك يجمع بين عدة شعب مختلفة.

المطلب الثاني: من حيث العناصر المكونة للصياغة التشريعية

إن الصياغة التشريعية علم نظرا لارتباطها بالتطور الذي تعرفه المجتمعات والزيادة الملحة للتشريع (بن حفاف، 2013، ص 110)، وهي في نفس الوقت فن لأنها تقترن أساسا بأصحاب المهارات والقدرات، فصائغ القاعدة القانونية ملزم بإيجاد الصيغ البسيطة والملائمة لتفادي التأثير السلبي في معناها (بن حفاف، 2013، ص 110).قد تصاغ النصوص القانونية بشتى صور الصياغة، إلا أنه لابد أن تتم من قبل الصائغ الذي يفترض أن يلجأ إلى اعتبارات وألفاظ موجهة لأفراد المجتمع بمختلف أطيافهم (فرع أول)، على أن تنصب هذه المفردات والعبارات على مادة أولية معينة(فرع ثاني).

الفرع الأول: صفة الصائغ للنص التشريعي

لقد سبق الذكر أن الصياغة التشريعية من اختصاص ذوي الخبرات والمهارات الفنية التي ينفرد بها كل شخص يتمتع بصفة الصائغ. فهذا الأخير هو كل شخص توكل له صلاحيات صياغة النص القانوني (عبد الزهرة و فارس حامد، 2017، ص 94)، كون الصياغة التشريعية تتطلب مهارات خاصة في شخص الصائغ. ولتوضيح ذلك، ليس من الضروري أن يكون الصائغ من ذوي الاختصاص القانوني، بل يكفي أن يكون متحصلا على حد أدنى من المهارات التي يستوجب توافرها في الصائغ مثل:

- أن يكون ذا خبرات عالية في مجال التشريع، لما لهذا الأخير من ارتباط بالنشاط السياسي والقانوني الذي يساعد حتما في سن التشريعات. ولكن في واقع الأمر، ليس هناك ما يمنع أن يستنجد الصائغ بمجموعة من التقنيين والمتخصصين في المجال القانوني الذين يعتبرون قيمة مضافة لصياغة النصوص القانونية عن طريق التكامل وتكاثف الجهود.
- أن يكون الصائغ جد ملم وعلى دراية كبيرة بكل ما يخدم التشريع من أحكام ومبادئ قانونية وكل ما له علاقة بالشرع والدين، دون أن ننسى الإلمام بالاجتهادات القضائية واللغة من حيث تحديد الدلالة الخاصة به (احمد حسن، 2017، ص 146)، ذلك لإضفاء الشرعية على النص واعتباره مصوغا وفقا لما تفتضيه أحكام الدستور.
- أن يكون ذا قدرات جد عالية في التحليل وبعيد النظر والاستشراف للوضعيات المستقبلية، بحيث تصبح النصوص بمثابة مجموعة من القواعد ذات التكامل من حيث ما يصبوا اليه النص في حد ذاته.

كل هذه العناصر تجعل من الصائغ للنص القانوني ذلك الشخص الذي يتمتع بذكاء ومهارات خاصة في الكتابة ناهيك عن السهر على احترام الأخلاقيات التي تفترضها المهنة والجودة العالية للنص القانوني.

الفرع الثاني: الحالة الواقعية والقانونية محل الصياغة التشريعية

إن الصياغة التشريعية التي يراد من ورائها إصدار قوانين ذات جودة عالية تتطلب المادة الخام التي تتمثل في:

- كافة الحالات والوقائع والحيثيات والمعطيات التي ستكون سببا قانونيا لصياغة النص في قالب محدد يحتوي على كافة المخرجات التي تستنبط من العناصر السالفة الذكر، ولعل أهم المخرجات صياغة النص في شكل معين وإفراغه في صيغة ملائمة تجعله يختلف عن تشريعات أخرى (نصراوين، 2017، ص 400).
- تحديد الحالة القانونية التي تفترض وجود صياغة يجب إفراغها في قالب معين مع مراعاة كافة الملابسات والتفاصيل التي أدت الى صياغة أساسها البساطة والوضوح للجمل القانونية المستعملة.

لكن بناء على ما سبق سرده، يبقى التساؤل مطروحا حول مدى كفاية هذه العناصر لمتطلبات الصياغة التشريعية؟ أم أن هناك متطلبات أخرى يمكن الاعتماد عليها والاحتكام إليها؟ في هذا الإطار بالذات، يثبت الواقع أن دور الصائغ في المراحل التي تعرفها عملية الصياغة جد مهم، ومن الضروري بما كان التأكيد على توفر المهارات الفنية والتقنية لهذا المتدخل، والتعامل مع الحالات والوقائع التي يستند إليها في سياق الصياغة.

وحرصا على تثمين دور الصائغ، وجب توفير المتطلبات الأخرى للصياغة التشريعية التي تنحصر في:

- الحرفية في عملية الصياغة.
- فهم مقاصد النص المزمع صياغته سواء كان نصا جديدا أو نصا معدلا لأخر.
- احترام كافة المراحل التي تمر بها عملية الصياغة إلى غاية طرحه للمناقشة وترتيب وربط كافة الأحكام بطريقة محكمة تضمن جودة القانون.

خاتمة:

هناك اهتمام كبير بالصياغة التشريعية وكيفية تطبيقها وتنفيذها. ولعل العناية التي حظيت بها الصياغة التشريعية كعنصر من عناصر الصياغة القانونية مرتبطة بالتجارب العديدة التي أثبتت أن عدم الإتقان في الصياغة التشريعية للنصوص التشريعية له عواقب وخيمة من حيث تنفيذ النتائج المرجوة مثل تحقيق العدالة والمساواة، ويؤدي إلى وجود نصوص قانونية عديدة متناقضة فيما بينها، غير دقيقة من حيث المفاهيم، يشوبها غموض واسع. وعليه، كان على المختصين التفكير في تعديلها عدة مرات للعمل على مبدأ الثبات والاستقرار

التشريعي. لذا أصبحت الصياغة التشريعية فنا قائما بذاته يستوجب وجود أشخاص أكفاء وذوي اختصاص لبلورة وتجسيد صياغة سليمة واضحة ودقيقة للنصوص التشريعية بمختلف أنواعها حتى تشكل لنفسها دعامة قوية لجودة القانون على العموم. وبناء على ما سبق، يصبح من واجبات صائغ النص السهر على إيصال محتوى النصوص المختلفة إلى المخاطب بها بنوع من البساطة يجعله يقبل فحواها بكل منطق قانوني ودون أي أثر سلبي عند التنفيذ.

تأسيسا على ذلك، نستنتج ما يلي:

– أن الصياغة الجيدة والمفهومة والبسيطة تفترض مراعاة الضوابط الشكلية والموضوعية المقررة لذلك.

– يجب الإلمام بكافة المواضيع والنقاط المزمع إدراجها في النص.

– يجب السهر على احترام المبادئ العامة للقانون مثل مبدأ عدم رجعية القوانين.

ونتيجة لكل ذلك نوصي بما يلي:

– التأكيد على الدور الريادي للبرلمان لضمان صياغة تشريعية سليمة باعتباره صاحب الاختصاص الأصلي للتشريع دون منازع واحترام كافة المعايير التشريعية هرميا.

– تضافر الجهود في إصدار قوانين ونصوص تشريعية ذات جودة عالية مع احترام فحواها وروحها.

– الالتزام بمبدأ الوضوح والدقّة في تحديد المفاهيم والمصطلحات القانونية تجنّبًا للتأويلات المتضاربة من جهة ، وتفادي تعديل القانون الواحد عدة مرات.

– تبنّي سياسة تشريعية تقوم على تبسيط وتجميع مختلف النصوص لتقليل تشتت النصوص القانونية.

– اعتماد أساليب التحكيم اللغوي لضمان صحة اللغة وتوافقها مع المصطلحات القانونية.

– إدراج مادة فن الصياغة التشريعية بشكل معمّق في كليات الحقوق.

– الحاجة الى وجود مقاربة نوع ما شاملة تجمع بين التكوين، التنظيم، التكنولوجيا، والمشاركة لضمان صياغة نصوص واضحة وذات انسجام تام.

– ضرورة توفير جميع الأدوات والمعلومات التي تدعم جودة الصياغة القانونية، مثل الوصول إلى البيانات المتعلقة بالنص القانوني الذي يتم العمل على صياغته .مراعاة احترام تدرج القواعد القانونية.

– اشراك الأكاديميين، القضاة، المهن القانونية، ومنظمات المجتمع المدني في مناقشة مشاريع التشريعات.

– تحسين مهارات المشرّعين والعاملين في المجال القانوني في أساليب الصياغة الحديثة عبر دورات تدريبية متخصصة التي تهدف أساسا إلى تطوير قدراتهم في فن الصياغة في المجال التشريعي .

– التفكير في اعتماد التكنولوجيا الحديثة ومخرجاتها في العمل التشريعي.

قائمة المراجع:

النصوص القانونية:

الأمر 75-58 المؤرخ في 1975/09/26، المتضمن القانون المدني، ج ر ج ج عدد 78، بتاريخ 1975/09/30.

الأمر 75-59 المؤرخ في 1975/09/26، المتضمن القانون التجاري، ج ر ج ج عدد 101، بتاريخ 1975/12/19.

المؤلفات:

احمد شرف الدين،(2008)، أصول الصياغة القانونية للعقود، مطبعة أبناء وهبة حسان، بند 5، القاهرة.

حسين مبروك، (2010)، تحرير النصوص القانونية، دار هومة، الجزائر.

توفيق حسن فرج،(1993)، المدخل للعلوم القانونية، القسم الأول، النظرية العامة للقانون، الدار الجامعية، بيروت، لبنان.

صغير بن محمد الصغير، (2017)، ضوابط صياغة وسن القوانين دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار الالوكة للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.

عبد القادر الشخيلي، (1995)، فن الصياغة القانونية تشريعا وفقها وقضاء، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

عبد القادر بنمزوزية، (2021)، صياغة وتحرير النصوص القانونية، منتديات ملتقى الموظف الجزائري،https://www.droitarabic.com/2021/11/pdf_6.html

عبد الهادي حيدر أدهم، (2009)، أصول الصياغة القانونية، دار حامد للنشر والتوزيع،العراق.

عيسى المرازيق، (2018)، الصياغة التشريعية، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

المقالات:

بن حفاف إسماعيل ، (2013)، الصياغة التشريعية ودورها في خدمة التشريع، مجلة المعيار، مجلد 04، عدد08،ص ص 108-122.

بن محمود بوزيد ، (2020)، احترام أصول الصياغة التشريعية في ضوء اجتهادات المجلس الدستوري الجزائري، دفاتر السياسة والقانون، مجلد 12، عدد02، ص ص 36-56.

خالد جمال احمد حسن، (2017)، ماهية الصياغة التشريعية ومقومات جودتها، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، عدد 02، ص ص113-180 .

رايس سامية ، (2021)، مكانة الصياغة التشريعية ضمن الإجراءات التشريعية والهيئات الضابطة لها في التشريع الجزائري،مجلة النبراس للدراسات القانونية، مجلد 06، عدد 01،ص ص 11-24.

سلام عبد الزهرة– فارس حامد أمنة، (2017)، المعايير العامة للصياغة التشريعية، دراسة مقارنة، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، مجلد 09، عدد 04، ص ص90-132.

شيشون عبلة – خلفة نادية، (2022)، الصياغة التشريعية الجيدة كأداة لتدعيم الحكم الراشد في الجزائر،مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 9، عدد 01 ، ص ص 487-510.

نصراوين ليث كمال ، (2017)، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، عدد 02، ص ص 381-442 .

مواقع الانترنت:

علي الصاوي، الصياغة التشريعية للحكم الجديد ورشة عمل حول تطوير نموذج للصياغة التشريعية للبرلمانات العربية 03-06 / فبراير2003، http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/1424119980_.pdf

باللغة الأجنبية:

Web graphie :

Michel SPARER – Wallace SHWAB, rédaction des lois. rendez vous du droit et de la culture,http://www.cslf.gouv.qc.ca/bibliotheque-virtuelle/publication-html/?tx_iggcpplus_pi4%5Bfile%5D=publications/pubb101/b101ch1.html

Robert .C DICK, Legal drafting, Toronto, https://www.cambridge.org/core/journals/international-journal-of-legal-information/article/abs/legal-drafting-by-robert-c-dick-2nd-ed-toronto-ontario-canada-carswell-company-ltd-1985-pp-xiii-234-hardbound/43D2A488BB1E39A03D7E3FE0E5ADD945

Articles :

Yahia BOUKHARI, (2010), les mécanismes d'élaboration ou d'amendement des projets de lois, revue du conseil d'état, n°1.

Documents :

Guide pour la rédaction des textes législatifs, Assemblée nationale Française, Paris, 2009.

listes de critères de référence pour l'élaboration des lois et la gestion de la règlementation dans les pays d'Europe centrale et orientale, document SIGMA n° 15, p.24. https://www.sigmaweb.org/publications/35057027.pdf.